الأمم المتحدة

A/69/424

الجمعية العامة

Distr.: General
7 October 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون

البنود ١٣ و ١٩ (أ) و ١٠٥ و ١١٥ من جدول الأعمال

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

منع الجريمة والعدالة الجنائية

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أرفق طيه موجز الرئيس الناجم عن اجتماع الخبراء الحكوميين الذي انعقد في الدوحة في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المقرر عقده في عام ٢٠١٥ (انظر المرفق). وقد عقد الاجتماع عملا بقرار الجمعية العامة ٦٨/١٨٥.

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود ١٣ و ١٩ (أ) و ١٠٥ و ١١٥ من جدول الأعمال.

(توقيع) علياء أحمد سيف آل ثاني

السفيرة

الممثلة الدائمة

241014 241014 14-62812 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة

اجتماع الخبراء الحكوميين بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (الدوحة، ٢٧-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)

موجز الرئيس

١ - نظمت حكومة دولة قطر، بصفتها الدولة المضيفة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، اجتماعا لفريق خبراء حكوميين معنيا بالأعمال التحضيرية للمؤتمر في الدوحة، قطر، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وشاركت في الاجتماع دول أعضاء في الأمم المتحدة إلى جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأمانة المؤتمر الثالث عشر.

٢ - وقد أتاح الاجتماع فرصة لخبراء من المجموعات الإقليمية وأعضاء من مكتب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية للمشاركة الفعالة في الأعمال التحضيرية الفنية للمؤتمر الثالث عشر، وأظهر التزام قطر القوي بضمان تحقيق المؤتمر الثالث عشر للولاية المنوطة به من قبل اللجنة والجمعية العامة.

٣ - وقد عُقد الاجتماع لتيسير المناقشة بشأن المساهمة التي يمكن للمؤتمر الثالث عشر أن يقدمها للمداولات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠١٤، ولتجميع الآراء بشأن كيفية السير قدما في الإعداد الفني لمشروع إعلان الدوحة (انظر جدول الأعمال، الوارد في الضميمة ١، والمذكرة المفاهيمية، الواردة في الضميمة ٢).

١ - المساهمة التي يمكن للمؤتمر الثالث عشر أن يقدمها لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

٤ - أعربت جميع الوفود عن شكرها الحار لحكومة قطر على كرم ضيافتها وعلى توفيرها منبرا هاما للدول الأعضاء للتحاور بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر الثالث عشر وما سيخرج به. وقد أثنت الوفود على دولة قطر لاتخاذها هذه المبادرة ولاحظت مع التقدير أن الاجتماع مثل الفرصة الأولى من نوعها لتجتمع البلدان وتتبادل الآراء قبل بدء عملية المشاورات غير الرسمية بشأن النتائج الختامية للمؤتمر. وأضافت الوفود أن تلك المناسبة كانت مفيدة للغاية وحققت مكاسب هامة.

٥ - وقدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مشروع تقرير عن كيفية مساهمة المؤتمر الثالث عشر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، في أعقاب العملية التي أنشأتها الجمعية العامة. وأشار العديد من المتكلمين إلى أن المؤتمر من شأنه أن يوفر فرصة فريدة للدول الأعضاء ولطائفة واسعة من الممارسين والجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني والدوائر الأكاديمية، ليس فقط لمناقشة التحديات والأولويات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وإنما أيضا لإبراز الصلات بين منع الجريمة والعدالة الجنائية، وسيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان، والتنمية المستدامة. علاوة على ذلك، أكد المتكلمون على أهمية أن يكون للدول الأعضاء منهج ثابت، على المستويين الوطني والدولي، في المناقشات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ في مختلف المنتديات والعمليات.

٦ - وأعرب المتكلمون عن الشكر للأمانة على توفيرها مشروع تقرير جيد التنظيم تم فيه التركيز على الحاجة إلى وضع نهج شامل إزاء منع الجريمة والعدالة الجنائية. كما أشاروا إلى أن مشروع التقرير استند إلى عدد محدود من الاستجابات وأنه يحبذ النظر في مزيد من الاستجابات لضمان أن يعكس التقرير أكبر طائفة ممكنة من المسائل التي تهم الدول الأعضاء.

٧ - وتم التأكيد على أن المؤتمر الثالث عشر له قدرة فريدة على المساهمة في المناقشات الهامة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ والقدرة، من خلال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، على متابعة تلك الخطة.

٨ - وسلَّط المتكلمون الضوء على أن العديد من المسائل الواردة في مشروع التقرير تم التطرق إليها أيضا في تقارير الاجتماعات التحضيرية الإقليمية، وهو ما يبين وجود تقارب في وجهات النظر في أولويات الدول الأعضاء.

٩ - وتحدث العديد من المشاركين بإسهاب عن الصلات بين منع الجريمة والتنمية المستدامة، حيث أشاروا إلى أنهما يعززان بعضها البعض وأن نظام العدالة الجنائية ومؤسساته يشكلان ركيزة أساسية من ركائز التنمية المستدامة.

١٠ - أكد المتكلمون على أهمية الوقاية المبكرة، مشددين على دور توفير التعليم الأساسي لجميع الأطفال، وهو الأمر الهام لتطوير ثقافة الامتثال للقانون، وكذلك أهمية غرس القيم المشتركة بشأن المحافظة على سيادة القانون، بوصف ذلك عاملا أساسيا في التنمية المستدامة.

١١ - وفيما يخص المساواة بين الجنسين، فقد تمت الإشارة إلى ضرورة التصدي على النحو الصحيح لمسألة العنف ضد المرأة، وكذلك لتمكين النساء والفتيات.

١٢ - بالإضافة إلى ذلك، رأى المشاركون أن من المهم إبراز مفهوم المسؤولية العامة والمشتركة في النطاق الأوسع لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، فضلا عن المساعدة التقنية وبناء القدرات.

١٣ - وأكد المتكلمون على ضرورة دمج القضايا المتعلقة بالأطفال في الجهود العامة المبذولة في مجال سيادة القانون، خاصة ما يتعلق بالأطفال المحرومين من حريتهم، والأطفال الذين يمسهم نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك الأطفال من الشهود أو ضحايا الجريمة.

١٤ - وأكد المتكلمون الدور الهام الذي يضطلع به الشباب في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وفي التنمية المستدامة، وكذلك الحاجة إلى توفير الفرص الكافية، بما في ذلك توفير فرص العمل اللائق، للشباب والمهاجرين العاملين. كما اعتبر أن الجهود الرامية إلى الحد من الفقر وعدم المساواة، وخصوصا بين الشباب، لها صلة وثيقة بالسياسات الأكثر فعالية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٥ - وأكد بعض المتكلمين على أهمية إعادة تأكيد التزام البلدان بمكافحة وإنهاء الإفلات من العقاب، وهو ما يرتبط مباشرة بالأمن، وسلامة المواطنين، والقضاء على الملاذات الآمنة للسلوك الإجرامي. وينطوي موضوع الإفلات من العقاب على أهمية بالغة، لأنه اعتبر أنه له آثارا سلبية على التنمية المستدامة. علاوة على ذلك، تم التطرق إلى أهمية إيجاد توازن فعال بين الردع والوقاية.

١٦ - وأشار المتكلمون أيضا إلى الصلات بين العدالة وسيادة القانون والتنمية المستدامة بالنسبة لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وتمت الإشارة أيضا إلى أهمية الأمن البشري، والعدالة الانتقالية، وعمليات المصالحة، بالإضافة إلى أهمية الاستقرار وإعادة الإعمار في مناطق ما بعد انتهاء النزاع.

١٧ - وأكد بعض المتكلمين الحاجة إلى تعزيز التعاون على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والدولي في بذل جهود خاصة للتصدي للعوامل التي تغذي الجريمة والإرهاب والتطرف.

١٨ - وأشارت بعض الوفود إلى ضرورة إدراج أولويات إضافية تتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية في التقرير، وضرورة تعزيز التعاون الدولي في الشؤون الجنائية.

١٩ - وشددت الوفود أيضا على أهمية بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية لنظم العدالة الوطنية ومسؤولي إنفاذ القانون. وفي هذا الشأن، تم التنويه بالوظيفة القيمة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، باستخدام خبرته الفنية لتقوية قدرات نظام

العدالة الجنائية ومؤسساته على تعزيز سيادة القانون في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥,

٢٠ - ومن المسائل الأخرى التي تم تسليط الضوء عليها رغبة الدول الأعضاء في أن تتاح لها أدوات لتقييم مدى تقدمها في تنفيذ التزاماتها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وفي مجال تعزيز سيادة القانون لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وقد تم التشديد على الخبرة الفنية التي يمكن أن يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ذلك الصدد.

٢١ - وأعرب المشاركون في الاجتماع عن تقديرهم لأن التقرير الذي أعده الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة والمعني بأهداف التنمية المستدامة (A/68/970) عكس الدور الحاسم الأهمية الذي يمكن أن يقوم به نظام العدالة الجنائية ومؤسساته الأساسية كركيزة لتحقيق التنمية المستدامة. وتم التأكيد على إبقاء الإشارة إلى العلاقة التآزرية بين سيادة القانون والتنمية المستدامة في النتيجة النهائية لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وعلى وجه الخصوص، أشار المشاركون إلى أهمية الهدف ١٦ المقترح، مشددين على ضرورة الحفاظ على مضمونه وتعهده في عملية المفاوضات في المستقبل.

٢٢ - وتم التأكيد على أن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، بناء على المشورة التي يقدمها المؤتمر الثالث عشر، لها دور هام في تعزيز المتابعة المناسبة للعناصر ذات الصلة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ في مجال اختصاصها.

٢ - عناصر مشروع الإعلان

٢٣ - بغية تيسير مناقشة عناصر مشروع الإعلان، تم توضيح أن قطر وضعت وثيقة مرجعية تتضمن نسخة موحدة من جميع التوصيات الصادرة عن الاجتماعات التحضيرية الإقليمية الأربعة للمؤتمر الثالث عشر.

٢٤ - ووفرت تلك الوثيقة للمشاركين نظرة عامة شاملة عن التوصيات التي نجمت عن الاجتماعات التحضيرية الإقليمية الأربعة في نص واحد يعكس أولويات الدول والمناطق وشواغلها ويغطي البنود الفنية ومواضيع حلقات العمل.

٢٥ - وتمت الإشارة إلى أن اجتماع الخبراء الحكوميين وفر لوفود الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، التي لم يكن لديها اجتماع تحضيري إقليمي، فرصة أولية للمشاركة بآرائها ومقترحاتها وتوصياتها قبل بدء المشاورات غير الرسمية بشأن الوثيقة الختامية.

٢٦ - وقامت الأمانة بتذكير الوفود بأنه ينبغي للمؤتمر الثالث عشر أن يعتمد إعلانا وحيدا وأن ذلك الإعلان، عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٤/٦٧، ينبغي أن يحتوى على توصيات تعكس مداولات الجزء الرفيع المستوى، ومناقشة بنود جدول الأعمال، وحلقات عمل المؤتمر.

٢٧ - ودار النقاش بشأن العناصر التي يتعين إدراجها في مشروع الإعلان حول خمسة مواضيع رئيسية، هي: الشكل، والمحتوى، والمتابعة، والأثر، والعملية.

٢٨ - مع مراعاة الموضوع العام للمؤتمر الثالث عشر وصلاته بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، دعا المتكلمون إلى أن يتضمن الإعلان رسالة سياسية قوية موجهة إلى المجتمع الدولي عموما لإدماج مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع نطاقا، وإلى ضمان المحافظة على محتوى الهدف ١٦ المقترح من الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة والمعني بأهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٢٩ - وناقشت الوفود تفسيراتها لما يمكن أن تعنيه عبارة ''قصير وموجز''. وساد شعور عام بأن تكون الوثيقة ذات صياغة محكمة وأن تستخدم بنود جدول أعمال المؤتمر (ومواضيع حلقات العمل) كإطار، بغية تعزيز قابلية الوثيقة للقراءة وجعلها مفهومة لدى الجمهور الأوسع نطاقا. وأكد متكلمون ضرورة التحلي بالمرونة وأهمية أن تكون الوثيقة شاملة وكاملة وأن يتم تنظيمها حسب المجموعات.

٣٠ - وصدرت دعوة قوية أيضا للسعي لوضع وثيقة جيدة التركيز وعملية المنحى بحيث تشكل أساسا لإحداث أثر حقيقي.

٣١ - وتمت الإشارة إلى مسائل لإدراجها في مشروع الإعلان، حيث أشارت بعض الوفود إلى أولوياتها الوطنية وإلى الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي لمكافحة كافة أشكال الجريمة، بما في ذلك الأشكال الجديدة والناشئة. كما تم إبراز أهمية التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في مكافحة جميع أشكال الجريمة كركيزة هامة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. كما تم التشديد بصفة خاصة على أشكال المساعدة القانونية المتبادلة التي تتسم بقدر أكبر من المرونة والفعالية، خاصة في القضايا التي تنطوي على إجراءات التحفظ على الأموال ومصادرتها وتجميدها واسترداد عائدات الجريمة.

٣٢ - وأُعرب عن الرأي بأنه ينبغي تجنب وضع قائمة بالجرائم وأن مشروع الإعلان ينبغي أن يركز على مسائل السياسات العامة.

٣٣ - وشدد المشاركون في الاجتماع على أهمية اتخاذ نهج يقوم على حقوق الإنسان للأفراد والضحايا الذين يمسهم نظام العدالة الجنائية، خاصة الجماعات التي تكون في حالات ضعف والأقليات. وفي ذلك الصدد، ركز العديد من المتكلمين على أهمية معايير الأمم المتحدة وقواعدها في منع الجريمة والعدالة الجنائية وعلى تضمين مشروع الإعلان مسائل من قبيل معاملة السجناء والأشخاص المحرومين من حريتهم، وحق مرتكبي الجرائم في الحصول على التعليم وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع، وعدالة الأحداث، والعدالة الانتقالية، والجريمة الحضرية، والعدالة الإصلاحية، والتدابير البديلة لعقوبة السجن.

٣٤ - وتم التركيز أيضا على الدور الذي يقوم به المجتمع المدني والقطاع الخاص، وأهمية مشاركة الجمهور في المساهمة في منع الجريمة بشكل فعال.

٣٥ - وشدد المشاركون في الاجتماع على أنه، بغية تعزيز قدرات العاملين في إنفاذ القانون، من المهم أهمية حاسمة توفير المساعدة التقنية، وبناء القدرات، وتبادل أفضل الممارسات والمعلومات على المستويات المحلية والإقليمية والدولية. وفي ذلك الصدد، تم التشديد على الأهمية الكبيرة لبناء القدرات والمساعدة التقنية بالنسبة للعديد من الدول النامية لمساعدتها على الامتثال لالتزاماتها الناجمة عن التصديق على الصكوك القانونية الدولية أو الانضمام إليها.

٣٦ - وأُشير أيضا إلى أنه، خلال عملية التفاوض بشأن مؤتمر الدوحة، يجب الحفاظ على روح فيينا، بما في ذلك الحفاظ عليها في المشاورات غير الرسمية المؤدية إلى وضع نص الإعلان في صيغته النهائية. وفي هذا الشأن، تم التشديد على أنه ينبغي توظيف روح فيينا بطريقة لا تعيق الوصول إلى توافق في الآراء، بل تيسره.

٣ - نتيجة الاجتماع

٣٧ - اتفق المشاركون في الاجتماع على ضرورة نشر هذا الموجز على أوسع نطاق ممكن لضمان إبلاغ الدول الأعضاء التي لم تحضر الاجتماع بالمناقشات التي دارت فيه. واستجابة لذلك، أفادت حكومة قطر بأنها ستقوم بإرسال هذا الملخص للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وإلى الجمعية العامة.

٣٨ - وطلب المشاركون في الاجتماع إلى حكومة قطر إلى أن تعد، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وثيقة أولية لوضع مشروع الإعلان لتوجيه المشاورات غير الرسمية التي ستعقد في فيينا في أعقاب الاجتماع المقبل الذي ينعقد فيما بين الدورات والمقرر عقده في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وفي ذلك الصدد، اقتُرح أيضا أن

يتم تعميم هذه الوثيقة قبل الجولة الأولى من المشاورات غير الرسمية. كما اقتُرح تنظيم مناقشة بشأن كيفية السير قدما خلال المشاورات غير الرسمية، بغية تنظيم نتائج المشاورات بشكل أفضل.

٤ - قائمة المشاركين

٣٩ - شاركت البلدان التالية في الاجتماع: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، والبرازيل، وبيلاروس، وتايلند، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وسلوفينيا، والسودان، وسويسرا، والصين، وعمان، وغواتيمالا، وفنلندا، وقطر، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وناميبيا، والنمسا، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

الضميمة ١

اجتماع الخبراء الحكوميين بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (الدوحة، ٢٧-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)

جدول الأعمال

السبت، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	
٩:٣٠ صباحا	التسجيل الرسمي
١٠:٠٠ صباحا - ١:٠٠ بعد الظهر	الترحيب بالمشاركين وافتتاح الاجتماع
	عرض مشروع التقرير بشأن المساهمة التي يمكن لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية أن يقدمها، بالنظر إلى موضوعه الرئيسي، في مناقشات خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥
	مناقشة عامة وتعقيبات على التقرير
١:٠٠ بعد الظهر - ٣:٠٠ بعد الظهر	استراحة لتناول وجبة الغداء
٣:٠٠ بعد الظهر - ٦:٠٠ بعد الظهر	مناقشة عامة وتعقيبات على التقرير (تابع)
الأحد، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	
١٠:٠٠ صباحا - ١:٠٠ بعد الظهر	عناصر مشروع الإعلان السياسي
١:٠٠ بعد الظهر - ٣:٠٠ بعد الظهر	استراحة لتناول وجبة الغداء
٣:٠٠ بعد الظهر - ٦:٠٠ بعد الظهر	عناصر مشروع الإعلان السياسي (تابع)
الاثنين، ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	
١٠:٠٠ صباحا - ١:٠٠ بعد الظهر	الاستنتاجات وسبل المضي قدما
١:٠٠ بعد الظهر - ٣:٠٠ بعد الظهر	الغداء وزيارة إلى مركز قطر الوطني للمؤتمرات

الضميمة ٢

اجتماع الخبراء الحكوميين بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (الدوحة، ٢٧-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)

مذكرة مفاهيمية

مقدمة

ترغب حكومة قطر في توفير فرص للدول الأعضاء للمشاركة في الأعمال التحضيرية الفنية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف كفالة تحقيق المؤتمر لولايته المنوطة به من لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والجمعية العامة.

ويجمع اجتماع الخبراء الحكوميين بين خبراء من المجموعات الإقليمية وأعضاء من مكتب اللجنة للمساهمة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الثالث عشر بإجراء مناقشة عن العناصر التي يتعين إدراجها في مشروع الإعلان تمهيدا للمؤتمر، وبتوفير مساهمات إضافية في مشروع التقرير عن مساهمة المؤتمر المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

المعلومات الأساسية الفنية والولايات

خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

في الدورة الثالثة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (١٢-١٦ أيار/مايو ٢٠١٤)، أشار العديد من المتكلمين إلى أن المؤتمر الثالث عشر سينعقد مع استهلال أعمال الأمم المتحدة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ كما أقرّوا بأن المؤتمر من شأنه أن يوفِّر فرصة فريدة من نوعها تمكن نظام العدالة الجنائية من الاضطلاع بدور طلائعي في تعزيز سيادة القانون وفي دعم التنمية المستدامة.

وفي الدورة الثالثة والعشرين أيضا، أوصت اللجنة بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع قرار عنوانه ”مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥“ (E/CN.15/2014/L.14/Rev.1).

وباتخاذ ذلك القرار، يدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الدولَ الأعضاءَ والمنظمات الدولية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة بآرائهم بشأن المساهمة التي يمكن للمؤتمر الثالث عشر أن يقدِّمها، بالنظر إلى موضوعه الرئيسي، في النقاشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مع الامتثال

للإجراءات التي أرستها الجمعية العامة، ويطلب إلى المكتب أن يقدم تقريراً إلى المؤتمر في هذا الشأن.

وضع مشروع إعلان يعتمد بوصفه نتيجة للمؤتمر

في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٨٥/٦٨، قررت الجمعية، وفقا لقرارها ١١٩/٥٦، أن يعتمد المؤتمر الثالث عشر إعلانا واحدا يقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لكي تنظر فيه وأن يتضمن الإعلان التوصيات الرئيسية التي تجسد مداولات الجزء الرفيع المستوى ومناقشة بنود جدول الأعمال وحلقات العمل وتنبثق منها.

وفي الفقرة ٢١ من ذلك القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة أن تخصص في دورتها الثالثة والعشرين وقتا كافيا لاستعراض التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الثالث عشر، وأن تنتهي من جميع الترتيبات التنظيمية والفنية المتبقية في الوقت المناسب، وأن تقدم توصياتها إلى الجمعية عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وفي الدورة الثالثة والعشرين، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على مشروع قرار لتعتمده الجمعية العامة عنوانه ”متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية“ (E/CN.15/2014/L.7/Rev.1).

وباتخاذ ذلك القرار، تلاحظ الجمعية العامة مع التقدير التقدم المحرز حتى الآن في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الثالث عشر وتحيط علما بمشروع دليل المناقشة الذي أعدَّه الأمين العام، بالتعاون مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، للاجتماعات التحضيرية الإقليمية وللمؤتمر الثالث عشر.

إضافة إلى ذلك، تسلم الجمعية بأهمية الاجتماعات التحضيرية الإقليمية، التي درست البنود الفنية لجدول أعمال المؤتمر الثالث عشر ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره، وأصدرت توصيات عملية المنحى لتكون أساساً لمشروع الإعلان الذي سيعتمده المؤتمر الثالث عشر.

علاوة على ذلك، تطلب الجمعية إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تبدأ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٨٥/٦٨، في إعداد مشروع إعلان قصير وموجز يجسِّد الموضوع الرئيسي للمؤتمر في اجتماعات تعقدها في ما بين الدورات قبل انعقاد المؤتمر بفترة كافية، على أن تؤخذ بعين الاعتبار توصيات الاجتماعات التحضيرية الإقليمية والمشاورات مع المنظمات والكيانات ذات الصلة.

أهداف اجتماع الخبراء الحكوميين

يرمي اجتماع الخبراء الحكوميين إلى تمكين الخبراء الحكوميين من استعراض ما يلي:

(أ) مشروع التقرير عن المساهمة التي يمكن للمؤتمر الثالث عشر أن يقدمها في المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وفي ذلك الصدد، طلبت حكومة قطر إلى الأمانة أن توفر مشروع التقرير للاجتماع، بغية تمكين الخبراء الحكوميين من التقدم بتعليقاتهم على التقرير ومساهماتهم فيه من أجل وضعه بالصيغة النهائية. وبالنظر إلى الأهمية البالغة لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، من المهم للغاية أن يستفاد في وضع التقرير من آراء الدول الأعضاء وأن يورد التقرير، بصورة شاملة، المسائل التي تعتبرها الدول الأعضاء ذات صلة؛

(ب) وفقا للممارسة المتبعة في الماضي، يتولى البلد المضيف عادة زمام القيادة في تنظيم مشاورات غير رسمية قبل انعقاد المؤتمر، وذلك بهدف إعداد مشروع للإعلان الختامي يكون أقرب ما يمكن للاكتمال في صورته النهائية. ومن ثم، يتمثل هدف إضافي لاجتماع الخبراء الحكوميين في تحديد العناصر الرئيسية لمشروع أول يستخدم كأساس للمشاورات غير الرسمية. وعملا بما ورد في مشروع القرار E/CN.15/2014/L.7/Rev.1 وقراري الجمعية العامة ١٨٥/٦٨ و ١١٩/٥٦، ينبغي أن يستند الإعلان إلى توصيات الاجتماعات التحضيرية الإقليمية والمساهمات الأخرى الواردة من لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وأن يكون قصيرا وموجزا، وأن يجسد الموضوع الرئيسي للمؤتمر.